

(017-217) كتاب المساجد ومواضع الصلاة من التعليق على

صحيح مسلم

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. وبه نستعين مرحبا بكم عز وجل ونثني عليه خيرا كله ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين قال وحدثنا - 00:00:00

احمد بن حنبل بس بس بس عليكم السلام وهو احمد محمد ابن حنبل ابن هلال ابن اسد الشيباني الامام المعروف وتقدم ان الامام مسلم قد روى عنه وانه يأتي بعد ابي داود - 00:00:29

في كثرة الرواية عنه من اصحاب الكتب الستة وقد افردت مغويات الامام احمد او الاحاديث التي رواها الامام مسلم عن الامام احمد ولعلها ثلاثين حديثا او نحو ذلك قال حدثنا محمد بن جعفر المعروف بفندق قال حدثنا شعبة هو ابن الحجاج قال عن والطاء - 00:00:53

واوقات بن عمر ليشكري قال عن عمرو بن دينار الجمحي مولاهم قال عن عطاء بن يسار قال عن ابي هريرة رضي الله عنه قال عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة - 00:01:23

فهذا الحديث فيه انه لا يجوز ان تصلي عليكم السلام صلاة اخرى غير المكتوبة التي اقيمت نعم اللهم الا ان يكون الشخص قد صلى فيصلي معهم فتكون نافلة او شخص لم يصلي - 00:01:54

المغرب مثلا واقامت العشاء فيدخل معهم بنية المغرب فيدخل معهم بنية المغرب لان هذا قد سبت في السنة فكان جابر عفوا فكان معاذ ابن جبل رضي الله عنه يصلي مع الرسول عليه الصلاة والسلام العشاء ثم يذهب ويصلي بقومه - 00:02:22

فالاولى هي الفريضة في حقه والثانية هي ماذا؟ هي نافلة. هي نافلة عليكم السلام معاذ بن جبل قصة معاذ لا ليست خاصة يعني قلنا هذا دليل على ذلك اقره عليه الصلاة والسلام على هذا الفعل يصلي خلفه ثم يذهب ويصلي بقومه - 00:02:52

قال وحدثنيهم محمد بن حاتم واهد الليمون قال وابن رافع وهو محمد ابن رافع النيسابوي قال حدثنا شباب ابن سواف قال حدثني والقاء بهذا الاسناد اي عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار - 00:03:23

قال وحدثني يحيى بن حبيب الحارثي البصري توفي عام ثمانية واربعين ومائتين قال حدثنا روح ابن القاسم ولا ابن عبادة واوح بن عبادة واوح بن عبادة التميمي روح ابن عبادة القيسي - 00:03:50

روح بن عبادة القيسي وعندنا روح بن القاسم التميمي اكبر من هذا قال حدثنا زكريا ابن اسحاق قال حدثنا عمرو بن دينار وزكريا ابن اسحاق هو المكي قال حدثنا عمرو بن دينار هو المكي قال سمعت بن يسار - 00:04:11

يقول عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة يعني لا يجوز للانسان ان يتنفس والصلاة مقامة - 00:04:35

نعم قال وحدثناه عبد ابن حميد الكش قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا زكريا ابن اسحاق بهذا الاسناد مثله قال وحدثنا الحسن حسن الحلوان وهو الحسن بن علي الحلواني - 00:04:59

قال حدثنا يزيد ابن هارون السلمي مولاهم قال اخبرنا حماد بن زيد الجهظمي مولاهم قال عن ايوب ابن ابي تميم قال عن عمرو بن دينار الجمحي مولاهم قال عن عطاء بن يسار الهلال مولاهم قال عن ابي هريرة الدوسي رضي الله - 00:05:23

عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله قال حماس ثم لقيت عمرا فحدثني به ولم يرفعه ولكن قد ثبت مرفوعا كما تقدم قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا - [00:05:44](#)

ابراهيم بن سعد عن ابيه سوف يأتي ان هذا خطأ عن ابيه. قال عن حفص بن عاصم عن عبدالله بن عن عبدالله بن مالك بن بحينة الازدي رضي الله عنه ان الرسول عليه الصلاة والسلام مر برجل يصلي وقد اقيمت صلاة الصبح فكلمه بشيء. لا - [00:06:14](#)

بما هو الذي كلمه الرسول عليه الصلاة والسلام ينكر عليه قال فلما انصرفنا حتى به نقول ماذا؟ قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال لي موشك ان - [00:06:38](#)

تصلي احذكم الصبح اربعا لانه كان يصلي عند الاقامة فراح يصلي الفريضة ركعتين صلاة الصبح فكأنه صلى الفريضة كم؟ اربع قال القعنبي عبدالله بن مالك بن بحينة عن ابيه نعم عفوا هذا هنا الخطأ عفوا - [00:07:00](#)

إبراهيم بن سعد عن ابيه سعد الزهري سعد ابن ابراهيم الزهري هذا صحيح عن ابيه صحيح وانما الخطأ قال القعنبي بعبدالله بن مالك بن بحينة عن ابيه قال ابو الحسين مسلم وقوله عن ابيه في هذا الحديث خطأ - [00:07:32](#)

فالحديث عن مالك في الحديث عن عبد الله ابن مالك ابن بحينة ليس عن ابيه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بن جميل قال حدثنا بعوان الواح بن عبدالله قال عن سعد بن ابراهيم - [00:07:51](#)

قال عن حفص بن عاصم سعد ابن ابراهيم الزهبي قال عن حفص بن عاصم عن ابن بحينة قال اقيمت صلاة الصبح. فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يصلي يصلي راتبا - [00:08:11](#)

والمؤذن يقيم فقال اتصلي الصبح اربعا قال حدثنا ابو كامل الجحدوي فضيل ابن حسين قال حدثنا حماد يعني ابن زيد حاء وحدثني حامد بن عمر البقلاوي وحامد اثنان كلاهما ثقة في الستة - [00:08:31](#)

لعله يتأكد ابو عمرو اي نعم اثنين ولا حدثنا عبد الواحد يعني بن زياد حاء وحدثنا بن نمي وهو محمد بن عبدالله قال حدثنا ابو معاوية محمد ابن خازم كلهم عن عاصم - [00:09:00](#)

وهو ابن سليمان الاحول ها هو حدثني زهير ابن حرب البغدادي واللفظ له حدثنا مروان ابن معاوية الفزاري عن عاصم الاحول عن الله عليكم السلام. عن عبدالله بن سرجس قال دخل رجل المسجد - [00:09:22](#)

ورسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الغداة. فصلى ركعتين في جانب المسجد ثم دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا فلان باي الصلاتين اعتدت - [00:09:42](#)

بصلاتك وحدك ام بصلاتك معنا فالواجب كان الواجب عليه ان يدخل مع الرسول عليه الصلاة والسلام ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاقضوا نعم اي انكار وانكار نعم نعم منكر عليه ويفعل هذا بعض الحنفية - [00:10:06](#)

يفعلون هذا بعض الحنفية من العجم يدخل يصلي ركعتين الراتبة ثم يدخل مع الامام فهذا خطأ ما يجوز يعني انت اذا اقيمت الصلاة وانت في بدايتها او يعني في اولها - [00:10:33](#)

فاقطع صلاتي انت في النهاية؟ نعمكملها بسرعة انت في النهاية اكملها بسرعة نعم يعني بعضهم اي نعم نعم نعم اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة او التي اقيمت - [00:10:56](#)

فعليك ان تدخل معهم وتقطع صلاتك اللهم الا اذا كنت في النهاية اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة هذولي كما تقدم الحنف العجب منهم العجم منهم يفعلون ذلك يعيد اه الامام يصلي الفجر - [00:11:21](#)

يدخلون ويصلون الراتبة ثم يدخلون مع الامام وهذا خطأ لا يجوز الواجب الدخول مباشرة الحنفية منهم بخلاف اهل الحديث نعم وهذا خطأ كما تقدم ولعل نقف عند هنا - [00:11:48](#)